

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13969 - عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رجلين استبا في زمن عمر بن الخطاب قال أحدهما للآخر : ما أبي بزان ولا أُمي بزانية فاستشار في ذلك عمر فقال قائل : مدح أباه وأمه وقال آخرون : كان لأبيه وأمه مدح سوى هذا نرى أن يجلد الحد فجلده عمر بن الخطاب ثمانين . ( مالك عب هق ) ( رواه مالك في الموطأ كتاب الحدود باب الحد في القذف رقم ( 19 ) . والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الحدود ( 8 / 252 ) ص )